

سعادة رئيس مجلس إدارة جمعية عائل الاسرية بتربة
سلمه الله
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

تثمن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الجهود المباركة التي تبذلونها لتطوير القطاع غير الربحي في المملكة العربية السعودية، سائلين الله لكم دوام التوفيق والسداد.

وانطلاقاً من مبادرة حوكمة المنظمات غير الربحية (مكين) التي تبنتها الوزارة ممثلة في الإدارة العامة للإشراف و الحوكمة بوكالة التنمية الاجتماعية الساعية إلى حماية الجمعيات الأهلية و حوكمتها وتجويد ممارستها الإدارية والمالية، فقد انطلق مشروع زيارات الحوكمة لعام ٢٠١٩م لتقييم الجمعيات الأهلية في معيار الالتزام والامتثال، ومعيار الشفافية والافصاح.

وإشارة إلى الزيارة الميدانية لفريق الحوكمة للجمعية فإننا نشكر فريق عملكم على التعاون لإنجاز الزيارة، كما نسعد بإرفاق تقرير الزيارة موضحاً فيه نتائج التقييم وعدداً من نقاط القوة وفرص التحسين الممكنة.

عليه فإننا نود من سعادتكم التفضل بما يلي:

أولاً: عرض التقرير على مجلس الإدارة في أقرب اجتماع للمجلس، وتزويدنا بمحضر الاجتماع الذي عُرض فيه التقرير وذلك خلال شهر من تاريخ إرسال التقرير.

ثانياً: الرفع بخطة الجمعية المعتمدة من مجلس الإدارة متضمنة برنامجاً للتحسين وتطوير الأداء وفق نتائج تقرير الحوكمة بهدف رفع كفاءة الجمعية في مجال التقرير.

وتقبلوا خالص تحياتي ،،



مدير مركز التنمية بمحافظة تربة

فضاء بن مفرح البقمي



وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

حكومة
المنظمات
غير الربحية

مكين

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
تقرير زيارة منظمة غير ربحية
جمعية عائل لرعاية الاسرية
بترية

عش

إخلاء مسؤولية

تؤكد وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أن هذا التقرير هو تقرير إشراف داخلي بين الوزارة والجمعيات الأهلية ولا يحق نشره ولا يمثل التقييم الكامل لمدى التزام الجمعية بالحوكمة، بل يعكس واقع تقييم معياري الالتزام والامتثال، والشفافية والإفصاح لدى الجمعية، وفق تاريخ آخر زيارة للتقييم وفي حدود مجالات المعيار والشواهد المعطاة وقت التقييم.

كما تنوه الوزارة أن لها الحق الكامل في إضافة أو تعديل ما تراه مناسباً لتلك المعايير مستقبلاً مما قد ينعكس على الدرجات المقدمة للجمعية في هذا التقرير.

والتأكيد بأنه لا يحق لأي جهة اتخاذ أي إجراء بناءً على درجة التقييم إلا بعد أخذ موافقة الوزارة.

تفاصيل الزيارة الميدانية

اسم المنظمة: جمعية عائل لرعاية الاسرية بتربة

العنوان: حي الخالدية، محافظة تربة.

هاتف الجمعية : 012-8221114

تاريخ الزيارة: 3 فبراير 2020

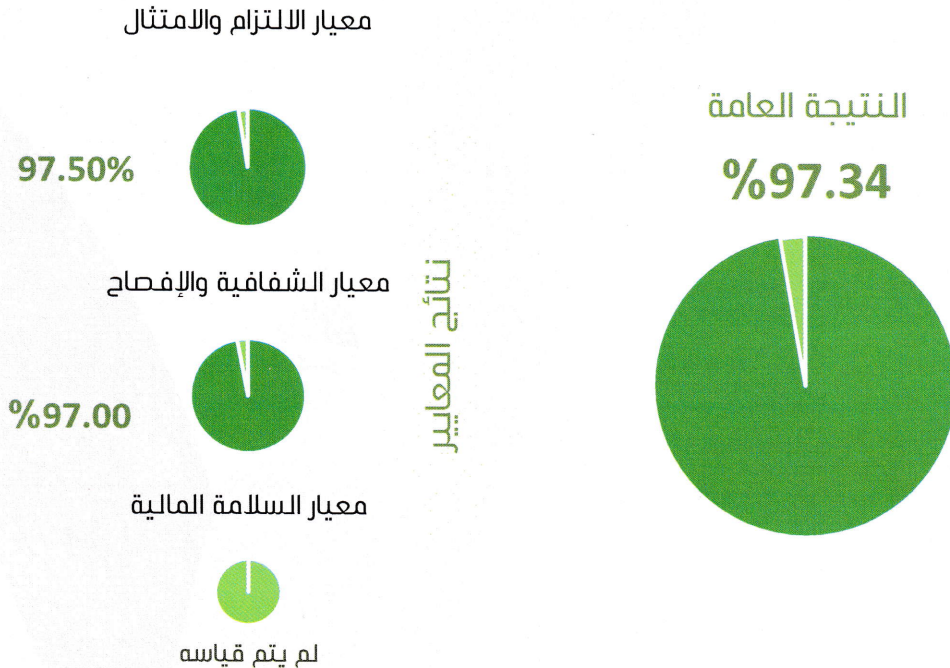
اسم مركز التنمية: تربة

المنطقة: مكة المكرمة

نبذة عن المنظمة

سجلت جمعية عائل لرعاية الاسرية بتربة لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في تاريخ 1439/03/02هـ تحت رقم (1040)، وهي جمعية تسعى إلى تقديم الإرشاد الأسري والإيواء السكني والمساعدات المالية والعينية للأسر التي ليس لها عائل بمحافظة تربة. يبلغ عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية 7 أعضاء يرأسهم أ. أحمد إبراهيم العود.

نتائج التقييم



* النتيجة العامة لا تشمل نتيجة معيار السلامة المالية

نتائج التقييم بحسب المؤشرات

مؤشرات معيار الالتزام والامتثال

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللائحة الأساسية	11	11.00	100%
2	الجمعية العمومية	20	20.00	100%
3	مجلس الإدارة	25	23.50	94%
4	الفروع والمكاتب	6	5.00	83%
5	التقارير	9	9.00	100%
6	الأنظمة السارية في المملكة (مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسيل الأموال)	5	5.00	100%
7	الأنشطة والفعاليات	7	7.00	100%
8	الإيرادات والمصروفات والتملك	6	6.00	100%
9	الوثائق والسجلات	6	6.00	100%
10	تكوين اللجان	2	2.00	100%
11	المسؤوليات والاختصاصات المباشرة	3	3.00	100%
المجموع		100	97.50	

مؤشرات معيار الشفافية والإفصاح

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللوائح والأنظمة	27	27.00	100%
2	بيانات القائمين على الجمعية	16	15.00	94%
3	بيانات الجمعية	12	12.00	100%
4	أهداف وبرامج الجمعية	17	15.00	88%
5	القوائم المالية	17	17.00	100%
6	النموذج الشامل	11	11.00	100%
المجموع		100	97.00	

نتائج التقييم بحسب الممارسات

ممارسات معيار الالتزام والامتثال

#	الممارسة	الدرجة	الدرجة المحققة	#	الممارسة	الدرجة	الدرجة المحققة
1	ضوابط وإجراءات اللائحة الأساسية	2	2.00	23	التقارير السنوية (المالية، الأنشطة) ورفعها للوزارة	6	6.00
2	مواد اللائحة الأساسية (الفروع، المشرف المالي...)	4	4.00	24	إعداد ورفع التقارير المالية الربعية من قبل المشرف المالي	3	3.00
3	شروط وأحكام وفئات عضوية الجمعية العمومية	3	3.00	25	وضع التدابير لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتقييم والتوثيق	1.5	1.50
4	اتباع الإجراءات لتعديل اللائحة الأساسية	2	2.00	26	السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	0.5	0.50
5	إدارة ملف الجمعية العمومية	8	8.00	27	التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال ووضع المؤشرات الدالة	1	1.00
6	اختصاصات الجمعية العمومية العادية	5	5.00	28	إجراءات الاشتباه في جريمة غسل الأموال	1	1.00
7	اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية	1	1.00	29	البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله	1	1.00
8	رفع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية إلى الوزارة	1	1.00	30	الترخيص وممارسة الأنشطة وفق الأهداف	2	2.00
9	قرارات الجمعية العمومية غير العادية	2	2.00	31	ممارسة الأنشطة خارج النطاق الإداري	2	2.00
10	ممارسات اجتماعات الجمعية العمومية	3	3.00	32	المشاركة في الفعاليات والعضويات خارج المملكة	1	1.00
11	اختصاصات مجلس الإدارة في التخطيط والرقابة والمتابعة	3	2.50	33	الموافقة للتعاقبات الدولية	2	2.00
12	لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات	3	3.00	34	جمع التبرعات ومصارفها	3	3.00
13	صلاحيات مجلس الإدارة المالية والإدارية	4	4.00	35	استقبال الإعانات من خارج المملكة	1	1.00
14	انتظام اجتماعات مجلس الإدارة	2	2.00	36	موافقة الجمعية العمومية على التملك	2	2.00
15	شروط عضوية مجلس الإدارة	4	3.00	37	حفظ الوثائق والسجلات	2	2.00
16	اللجان وعلاقتها بمجلس الإدارة	2	2.00	38	التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة	3	3.00
17	التوعية والتعريف لأعضاء مجلس الإدارة	1	1.00	39	إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية	1	1.00
18	تعيين المدير التنفيذي والمحاسب	3	3.00	40	تكوين اللجان وعضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة في اللجان الدائمة	2	2.00
19	انتخاب أعضاء مجلس الإدارة	3	3.00	41	اختصاصات المشرف المالي	3	3.00
20	إنشاء الفروع داخل المملكة	2	2.00				
21	إنشاء الفروع خارج المملكة	2	2.00				
22	إنشاء مكاتب للجمعية داخل نطاقها الإداري	2	1.00				
المجموع							
						100	97.50

ممارسات معيار الشفافية والإفصاح

#	الممارسة	الدرجة	الدرجة المحققة
1	نشر اللائحة الأساسية	6	6.00
2	نشر اللوائح والسياسات المعتمدة	21	21.00
3	نشر بيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها	3	3.00
4	الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة وتعارض المصالح لهم واللجان الدائمة	7	7.00
5	الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع	4	3.00
6	الإفصاح عن الشوافر الوظيفية	2	2.00
7	الموقع الإلكتروني للمنظمة وتحديثه	5	5.00
8	التعامل مع الشكاوى والاستفسارات	5	5.00
9	عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة	2	2.00
10	نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية	5	5.00
11	نشر تقارير الأنشطة والبرامج	5	3.00
12	نشر مبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين	5	5.00
13	تبلغ المستفيدين عن السياسات واللوائح عند نشرها أو تحديثها	2	2.00
14	نشر التقارير المالية الربعية المعتمدة	10	10.00
15	نشر التقرير المالي السنوي المعتمد	7	7.00
16	توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية	11	11.00
	المجموع	100	97.00

ملخص الزيارة

ملاحظات عامة:

يسجل المذوق في هذا الجزء الملاحظات العامة على المكان والتجهيزات وبيئة العمل وسحب ملاحظات الممارسين في المنظمة والمستخدمين أيضاً بحسب الملاحظات الممنوعة من قبل المذوق.

- بيئة العمل مناسبة

أمثلة على الممارسات الجيدة داخل المنظمة:

في هذا الجزء يتم التركيز على نقاط القوة والمؤثرات التي حققت فيها المنظمة درجة عالية

- تتقيد الجمعية بالأنظمة المتعلقة باستقبال التبرعات ويتم صرفها في الغرض الذي جمعت من أجله وتأخذ موافقة الجمعية العمومية أو من تفوضه بما يتعلق بتملك العقارات.
- تحتفظ الجمعية في مقرها بسجلات تحتوي على بيانات المستفيدين بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها وفق الضوابط المحددة وتدوّن محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة في السجلات وفق الضوابط المحددة.
- تفصح الجمعية عن الشواغر الوظيفية وعن بيانات أعضاء مجلس الإدارة واللجان الدائمة في الموقع الإلكتروني.
- تتلقى الجمعية الاستفسارات والمقترحات والشكاوى من العاملين في الجمعية والمستفيدين وتزودهم بالتغذية الراجعة.
- تنشر الجمعية التقارير المالية السنوية والربعية المعتمدة وبيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية في الموقع الإلكتروني
- تدير الجمعية ملف الجمعية العمومية بكفاءة وذلك بتحديث سجل الجمعية من بيانات أعضائها وفق الضوابط المحددة وتلتزم الجمعية العمومية باختصاصاتها المحددة وذلك بانعقاد اجتماعاتها في الوقت المحدد وترفع محاضر اجتماعاتها للوزارة في الوقت المحدد.
- تضع الجمعية كافة التدابير والمؤشرات والسياسات والإجراءات لمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال وتفعيل البرامج التوعوية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله.
- تنشر الجمعية عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة والحصول على التغذية الراجعة في الموقع الإلكتروني.
- يلتزم مجلس الإدارة بصلاحياته المالية والإدارية ويتم انتخاب أعضائه وفق الإجراءات المحددة ويتلقى أعضاء المجلس الجدد المعارف الضرورية لعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية وفق ضوابط محددة ويتم تفعيل لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات وفق الضوابط المحددة وبتقيد مجلس الإدارة بالأحكام المنظمة لعمل اللجان وفق إجراءات محددة
- تنشر الجمعية اللائحة الأساسية واللوائح والسياسات المعتمدة وبيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها والأهداف الاستراتيجية والتشغيلية ومبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين في الموقع الإلكتروني
- تصدر الجمعية بطاقات عضوية الجمعية العمومية لجميع أعضائها وذلك بتوضيح (بيانات العضو الأساسية-رقم العضوية ونوعها -تاريخ انضمام العضو للجمعية).
- يلتزم المشرف المالي باختصاصاته وذلك بإعداد التقارير الربعية والسنوية ويرفعها للوزارة في الوقت المحدد

مجالات وفرص التحسين:

تتمثل المؤثرات التي حققت فيها المنظمة درجات متوسطة في: التخطيط والتحسين والتي تمثل نقطة نامية في استكمالها وتحسينها بشكل كامل.

- التزام مجلس الإدارة باختصاصاته في التخطيط والرقابة والمتابعة وفق الضوابط المحددة
- نشر تقارير الأنشطة والبرامج في الموقع الإلكتروني

المجالات التي تحتاج إلى التحسين الفوري /العاجل:

يتم سرد التحديات ونقاط الضعف في هذا الجزء والتي تعد من الأولويات التي تحتاج إلى معالجة عاجلة من المنظمة.

- الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع في الموقع الإلكتروني

المجالات التي تحتاج فيها المنظمة لدعم مركز التنمية:

يحدد هذا الجزء المجالات التي لا تستطيع المنظمة القيام بتحسينها وتظهرها من خلال الموارد البشرية والمالية التي لديها.

- لا يوجد

حوكمة
المنظمات
غير الربحية

